

قرار رئيس

الهيئة العامة للقابة المالية

رقم ١٢ لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٠

رئيس الهيئة العامة للقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

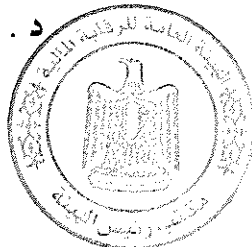
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للقابة المالية .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لتقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنه تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم () المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/ /
والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

- ماده (١) الموافقة على نقل فرع شركة نعيم للوساطة في الأوراق المالية من العنوان الكائن في (١١٣) شارع مصطفى النحاس المنطقة ٨ قطعة ٢١ - مدينة نصر) إلى العنوان الكائن في (٥٢) شارع أحمد فخرى / المنطقة السادسة / مدينة نصر) فرع تنفيذ فئة ثانية .
والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .
ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

د . أشرف الشرقاوي

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦